

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

والرقبى كذلك والعمرى مأخوذه من العمر والرقبى مأخوذه من المراقبه كأن كل واحد منهما يراقب موت صاحبه فأبطل النبي A الشرط في هذه الهبات وأجاز الهبات لمن وهبت له ونهاهم عن اشتراط هذه الشروط وأعلمهم انهم ان ارقبوا او اعمروا بطلت الشروط وجازت الهبات . 567 - واذا قال الرجل للرجل داري هذه لك سكنى فهي عاريه متى شاء صاحبها اخذها واذا قال داري هذه لك عمرك او عمري فقد ملكها المعمر ولا ترجع الى المعمر وكذلك اذا قال داري هذه لك رقبى .

568 - وقال الشافعي في نهيه الوالد عن تفضيله بعض ولده عل بعض فان القرابه تنفس بعضها بعضا ما لا ينفس العدى .

اراد ان ذوي القرابه يحسد بعضا حسدا لا تفعله العدى وهم الغرباء الذين ليس بينهم قرابه واما العدى بضم العين فهم الاعداء والتنافس التحاسد واصله التراغب قال A D وفي ذلك فليتنافس المتنافسون أي فليترغب المترغبون .

ويقال للذي يصيب الناس بعينه نافس ونفوس لانه من شدة الحسد والرغبة فيما يراه لغيره يكاد يصيبه بالعين حتى يهلكه ويقال هذا مال